



ARAŞTIRMA MAKALESİ / RESEARCH ARTICLE

حلقة مفقودة قبل ظهور أدبيات الفتوى في المذهب الحنفي:
أبو حفص الكبير البخاري (ت. 832/217) وكتابه "المسائل"

**Hanefî Fetvâ Literatürünün Doğuşu Öncesinde
Kayıp Bir Halka:
Buharalı Ebu Hafs el-Kebîr (ö. 217/832) ve Mesâil
İsimli Eseri**

**A missing link before the emergence of Ḥanafî Fatwâ Literature:
Abū Ḥafs al-Kabîr (d. 217/832) and his *Masâ'il***

Okan Kadir YILMAZ*

الملخص: يعتبر القرن 9/3 «الفترة المفقودة» في مجالات العلوم الإسلامية بسبب كثرة ما لم يصل إلينا من الكتب المؤلفة في تلك الفترة، خصوصاً في مجال الفقه وأصوله. وإن أعمال هذه الفترة التي هي في الأغلب عبارة عن كتب تناولت موضوعاً واحداً فقط أو أقل تطورا من حيث المنهجية والشمولية قد ساهمت كمصدر في أعمال القرون التالية، خاصة في القرن 10/4 والتي هي أكثر تطوراً من حيث المنهجية والشمولية، وتم دمجها كجزء منها. وهذه الأعمال التي تعود إلى الفترات اللاحقة والتي نسميها «النصوص الناقلة» هي أعمال هامة تمكننا من التعرف على أدبيات القرن 9/3 وطبيعتها.

الدراسة التي لديكم، المعتمدة على النصوص الناقلة المذكورة، تتناول أعمال الفتاوى الشخصية بعنوان «المسائل» التي كتبت قبل أبي الليث السمرقندي (ت. 983/373) الذي يُعتبر مؤسساً لأدبيات الفتوى في المذهب الحنفي ومن بين هذه الأعمال مسائل أبي حفص لأبي حفص الكبير البخاري (ت. 832/217). وفي هذا السياق، تم تحديد 15 عملاً تحت عنوان «المسائل»، والتي تعود معظمها إلى القرن 9/3، ولم يصل أيُّ واحد منها إلى يومنا. وتُعتبر هذه الأعمال مهمة لكونها من بين أوائل الأمثلة التي تتضمن المسائل المسماة «الفتاوى/الوقائع/النوازل» في التصنيف الهرمي الثلاثي لمسائل المذهب الحنفي.

أحد الأهداف الرئيسية لبحثنا هذا هو تقديم جرد شامل قدر الإمكان لهذه الأعمال المعنونة بـ «المسائل»، وتحديد هويات الأشخاص المنسوبة إليهم هذه الأعمال. وهدف آخر أساسي هو كشف مكانة ودور أبي حفص الكبير البخاري الذي كان له تأثير كبير بين حنفية آسيا الوسطى في مجال الفتوى، حيث يعتبر هذا الجانب أقل شهرة بين مناطق تأثيره. وفي إطار تحقيق هذا الهدف نركز بشكل خاص على توضيح طبيعة عمله المعنون مسائل أبي حفص الذي نعتبره «مجموعة الفتاوى الشخصية»، وتسليط الضوء على إسهامه كمصدر في أدبيات الفتوى الحنفي.

الكلمات المفتاحية: أدبيات الفتوى في المذهب الحنفي، أبو حفص الكبير، مسائل أبي حفص، أدبيات المسائل، الفترة المفقودة

* Dr, TDV İslam Araştırmaları Merkezi (İSAM), okankadiryilmaz@gmail.com,
ORCID: 0000-0001-6777-7998

Öz: Hanefî mezhebinde 3./9. yüzyılda çok fazla telif yapılmadığı, bu dönemin daha ziyâde 2./8. yüzyılda kurucu imamlar tarafından yazılan eserlerin rivayet edildiği bir dönem olarak düşünülmektedir. Ancak daha isabetli olduğunu düşündüğümüz bir diğer görüş gerek fıkıh gerekse usul-i fıkıh alanlarında 3./9. yüzyılda, telif eserlerin bulunduğunu kabul eder ve bunların kahir ekseriyetinin sonraki dönemlere/günümüze ulaşmadığından hareketle bu dönemi İslami ilimler açısından “kayıp dönem” olarak niteler. Son dönemde özellikle fıkıh ve usul-i fıkıh alanında yapılan bazı çalışmalar da bu son görüşü destekler niteliktedir.

Çalışmamızda, Hanefî fetvâ literatürünün kurucu ismi olarak kabul edilen Ebu'l-Leys Semerkandî (ö. 373/983) öncesinde kaleme alınan ve çoğunluğu 3./9. yüzyıla ait olan ve hiç biri günümüze ulaşmayan “mesâil” başlıklı 15 eser tespit edilmiştir. Bu eserlerin tamamı, Ebu Yusuf, Muhammed b. el-Hasan ve Hasan b. Ziyâd'ın öğrencilerine ya da öğrencilerinin öğrencilerine nispet edilmektedir. Bu da söz konusu eserler ve içerdikleri fikhî meselelerin, Hanefî “meşâyih” zümresinin ilk ve ikinci nesline ait olduğu anlamına gelmektedir. Bu yönüyle, Hanefî mezhebinin üçlü hiyerarşik mesâil tasnifinde “fetâvâ/vâkıât” adı verilen meseleleri içeren bu eserler, bu türün ilk örnekleri olmaları açısından önemlidir.

Araştırmamızın temel hedefleri arasında bu “mesâil” başlıklı eserlerin mümkün meritebe eksiksiz bir dökümünü sunmak, mahiyetlerini aydınlatmak ve bunların nispet edildikleri isimlerin kimliklerini tespit etmek gibi hususları sayabiliriz. Bir diğer temel hedefiyse Orta Asya'daki Hanefiler arasında çok etkili bir isim olan Buharalı Ebu Hafs el-Kebir'in, etki alanları içerisinde nispeten daha az bilinen olan onun fetva alanındaki yerini ve konumunu ortaya çıkarmaktır. Burada özellikle onun, “kişisel fetva derlemesi” olarak nitelediğimiz *Mesâilü Ebî Hafs* isimli eserinin mahiyetini aydınlatmak ve bu eserin Hanefî fetva literatürüne yaptığı kaynaklık katkısını ortaya çıkarmak bu hedef doğrultusunda çalışmamızda odaklandığımız konular arasında yer almaktadır. Ayrıca, Hanefî mezhebinin bazı kurucu metinlerinin telif tarihleri açısından önem arzeden Ebu Hafs'ın Irak'taki ilim yolculuğunu bitirip Buhara'ya geri dönüşü hakkında da yaklaşık bir tarihlendirme yapmak da araştırmamızın tali hedefleri arasına dahil edilmiştir.

Çalışmanın bu hedeflerini gerçekleştirmek amacıyla, “taşıyıcı-metinler” olarak adlandırdığımız, bir kısmı fûrû bir kısmı da fetva literatürüne ait olan eserler taranmış ve “mesâil” başlıklı eserlerden yapılan alıntılar tespit edilmiştir. Bu alıntılar ilgili çalışmada kaynak olarak kabul edilmiş ve detaylı olarak incelenmiştir. Bu inceleme sonucunda eser ve eser/içerik sahibi hakkında mahiyet ve kimliklerini aydınlatıcı değerlendirmeler yapılmıştır. Bu bağlamda çalışmamızda bu literatürün Mâverâünnehir'deki bir örneği olarak incelediğimiz *Mesâilü Ebî Hafs*'ın, sonrasında oluşan Hanefî fetva literatürüne yaptığı kaynaklığı gösteren bir tabloya yer verilmiştir. Ayrıca yine Ebû Hafs el-Kebir'in fetva alanındaki konumu hakkında bir fikir vermesi amacıyla, kaynaklarda başka isimlerle de anılan *Mesâil* isimli eserindeki fetvalarından oluşan bir seçki de oluşturulmuştur. Bu seçki üzerinde yaptığımız değerlendirme sonucunda *Mesâilü Ebî Hafs* hakkında aşağıdaki sonuçlara ulaşılmıştır:

- *Mesâilü Ebî Hafs* içerisinde yer alan meseleler, Hanefî mezhebindeki üçlü hiyerarşik mesâil tasnifi içerisinde üçüncü sırada yer alan fetâvâ/vâkıât kategorisine aittir.
- Kendisinden yapıldığını tespit ettiğimiz alıntılar dikkate alındığında, *Mesâilü Ebî Hafs* isimli eser, fetva literatürünün ilk eseri kabul edilen Ebu'l-Leys Semerkandî'ye ait *Kitâbü'n-Nevâzil*'den önceki dönemlerde derlenmiş bir çalışmadır. Kendisiyle aynı isimleri taşıyan diğer eserler dikkate alındığında *Mesâilü Ebî Hafs*'ın da 3./9. yüzyılda kendisi ya da öğrencileri tarafından derlenmiş olması kuvvetle muhtemeldir.

- Günümüze ulaşmayan eserler içerisinde yer alan *Mesâilü Ebî Hafs*'ın özellikle Orta Asya'da kaleme alınan Hanefî fetva literatüründe kaynak olarak kullanılmıştır. Bu yönüyle Ebû Hafs el-Kebîr'in, kaynak ismi verilmeden ya da *fetâvâ* ve *fevâ'id* gibi kendisine başka isimlerle nispet edilen eserlerde yer verilen fetvalarının temel yazılı kaynağı *Mesâilü Ebî Hafs* olmalıdır.

Mesâilü Ebî Hafs'ın derlendiği dönem olan 3./9. yüzyılda, fıkıh ve usûl-i fıkıh ilimleri açısından yaygın olarak iki telif tarzı görülmektedir: Tek bir konuya tahsis edilmiş monografik çalışmalar ile kapsayıcı ve sistematik nitelikte olmayan kitaplar. Bir sonraki yüzyıl olan 4./10. yüzyılda ise bu iki yönden daha gelişmiş çalışmalar kaleme alınmıştır. Aynı zamanda bu çalışmalar, "kayıp dönem" olarak da adlandırılan 3./9. yüzyıla ait eserleri kaynak olarak kullanmak suretiyle onları içkin bir şekilde yazılmıştır. Bize göre bu durum özellikle fıkıh ilimleri alanında yazılmış olan 3./9. yüzyıla ait eserlerin niçin sonraki yüzyıllara/günümüze ulaşmadığını "bir yönüyle de olsa" açıklayan bir olgudur. Nitekim bu durumda 4./10. yüzyıla ait kapsayıcı ve sistematik eserlerin, çoğunlukla bu iki nitelikten yoksun olan önceki yüzyıla ait çalışmaların sonraki nesillere ulaşmasını kısıtsız da olsa engellemesi söz konusudur. İslami ilimlerde kayıp halkaların dönemi olarak kabul edilen 3./9. yüzyılın ilmi birikiminin, takip eden yüzyıllarda kaleme alınan ve "taşıyıcı-metin" özelliğini taşıyan eserlerde yapılan alıntılar üzerinden araştırılmasının ilim tarihimiz açısından önem arz ettiğini düşünüyoruz. Çalışmamızda, genel olarak bu yüzyıla ait "mesâil literatürünü", özel olarak da *Mesâilü Ebî Hafs el-Kebîr*'i, kayıp dönemin kayıp halkalarından bir örnek olarak inceleyeceğiz.

Anahtar kelimeler: Hanefî fetvâ literatürü, Ebû Hafs el-Kebîr, Mesâilü Ebî Hafs, mesâil literatürü, kayıp dönem

Abstract: The 3rd/9th century is considered a period in which few works were written in the field of fiqh, and about the Hanafî madhhab in particular, a period in which the works of the founding imams from the 2nd/8th century were narrated. However, some people accept that there were works of fiqh and usûl al-fiqh in the 3rd/9th century and characterize this period as a "missing period" in Islamic sciences based on the fact that the majority of these works have not survived to the following periods/present day. Recent studies in the field support this view.

In this study, we have identified fifteen works titled "masâ'il" most of which belong to the 3rd/9th century and they were written before Abu'l-Lays as-Samarkandî (d. 373/983), who is considered the founding figure of Hanafî fatwâ literature. All these works are attributed to the students of Abû Yûsuf, Mohammad b. al-Hasan, and Hasan b. Ziyâd or the disciples of their students. This suggests that these works and the legal issues they contain belong to the first and second generations of the Hanafî "mashâyikh" group. In this respect, these works that contain issues of the "fatâwâ/wâqî'ât type" in the triple hierarchical classification of *masâ'il* within the Hanafî madhhab, are the earliest examples of this type.

This study aims to provide a complete inventory of these "masâ'il" works and to shed light on their nature, and to identify the names to which they are attributed. Another main objective of this study is to uncover the location and position of Abû Hafs al-Kabîr al-Bukhârî, a highly influential figure among Hanafîs in Central Asia, especially in the field of fatwâ, which is relatively less known within his sphere of influence. Specifically, elucidating the nature of his work known as *Masâ'il Abû Hafs*, which we have identified as a "personal compilation of fatwâs," and revealing its contribution to Hanafî fatwâ literature, are also among the focal points of this research. In addition, the approximate dating of Abu Hafs' return to Bukhârâ after finishing his scholarly journey in 'Irâq,

which is important in terms of the composition dates of some of the founding texts of the Ḥanafī School, is also included in the secondary objectives of our research.

In order to realize these objectives, the works that we call “carrier-texts,” some of which belong to the furū and some of which belong to the fatwā literature, were examined and the quotations from the *Masāʿil* works identified. We accept these quotations as a source of data in this research and analyze them in detail. Based on these analyses, we define the work and author/content owner, their nature, and their identities. In this context, our study includes a table shows the reference of *Masāʿil Abū Ḥafs*, which we examined as an example of this literature in Māwarāʾannahr, to the Ḥanafī fatwā literature that emerged afterwards. Additionally, in order to give an idea of Abū Ḥafs al-Kabīr’s position in the field of fatwā, a selection of his fatwās some of which are provided in his work titled “Masāʿil” (which is sometimes referred to by other names in the sources) has been compiled. The evaluation of this selection led to the following conclusions about *Masāʿil Abū Ḥafs*:

- The issues in *Masāʿil Abū Ḥafs* belong to the third category of the triple hierarchical classification of masāʿil, which is called fatwās/wāqīʿāt.
- Based on the quotations we have identified, it can be said that *Masāʿil Abū Ḥafs* was compiled before *Kitāb an-Nawāzil* by Abuʾl-Lays al-Samarkandī, the first work in fatwā literature. Considering other works with the same titles, it is highly probable that *Masāʿil Abū Ḥafs* was compiled by him or his students in the 3rd/9th century.
- *Masāʿil Abū Ḥafs* was used as a source in the Ḥanafī fatwā literature compiled especially in Central Asia. In this respect, Abū Ḥafs al-Kabīr’s fatwās attributed to him without naming the source or under other names, such as *fatāwā* and *fawāʿid*, must have been based on *Masāʿil Abū Ḥafs*.

In the 3rd/9th century, in which *Masāʿil Abū Ḥafs* was composed, there were two types of composition in the field of fiqh and usūl al-fiqh: Works devoted to a single subject and works that are not inclusive and systematic. In the subsequent century, the 4th/10th century, more advanced works were authored in both of these aspects. At the same time, these works were written in a way that incorporated the works of the missing period (3rd/9th century) by using them as sources. In our view, this situation, particularly in the field of fiqh, partly explains why works from the 3rd/9th century did not, in many cases, reach later centuries or the present day. Indeed, in this case, the inclusive and systematic works of the 4th/10th century prevented the works of the previous century, which mostly lacked these two qualities, from reaching the next generation, even if unintentionally. We argue that the scholarly accumulation of the 3rd/9th century, which is accepted as the period of the missing links in Islamic sciences, should be researched and brought to light through the quotations made in the works written in the following centuries, which have the feature of “carrier-text,” is important for our history of science. In our study, we hope to uncover the “masāʿil literature” of this century in general and *Masāʿil Abū Ḥafs* in particular, as an example of the missing links of the missing period.

Keywords: Ḥanafī fatwā literature, Abū Ḥafs al-Kabīr, *Masāʿil Abū Ḥafs*, masāʿil literature, missing period

مدخل

القرن 9/3 يعتبر فترة مهمة في تاريخ المذهب الحنفي، من حيث هو فترة رُويت فيها ما كتبها أو أملاها مؤسسو المذهب في القرن السابق من المؤلفات. وكان تلاميذ أبي يوسف والشيباني والحسن بن زياد، الذين رحلوا إليهم من العراق والمناطق المجاورة له لتعلم الفقه، وتلاميذ تلاميذهم هم الرواة الذين نقلوا مؤلفاتهم إلى الأجيال القادمة. ويلاحظ التنبيه بين حين وآخر في كتب الطبقات إلى ميزات هؤلاء التلاميذ مما حازوا من رتبة «راوية لكتب الأئمة»¹. ومن هذا المنظور، يمكننا القول بأن القرن 9/3 كان فترة زمنية مهمة، خاصة للمذهب الحنفي، حيث رويت وانتقلت فيها الكتب المؤسّسة للمذهب إلى الأجيال اللاحقة.

ولا ينبغي أن يفهم مما كان عليه القرن 9/3 من هذه الحالة الخاصة أنه قرن لم يكن أُلّف فيه أيّ كتاب على مجالي الفقه وأصوله؛ بل نرى عددا من الكتب قد أُلّفَت في هذين المجالين في هذا القرن نفسه. وقد أدرج أوزخان أنجقار من الباحثين المعاصرين، اعتمادا على أجناس الناطفي فقط،² قائمة طويلة من الكتب التي كتبها علماء الأحناف الذين عاشوا جميعا في القرنين 9/3 و 10/4. وحسب تعدادنا يبلغ عدد كتب الفروع الفقهية المؤلفة في القرن 9/3 في قائمة هذا الباحث إلى 55 كتابا. ولا شك أن هذا العدد سيزداد إذا تم إجراء أبحاث أوسع من حيث المراجع في هذا الموضوع.

مهما بلغ هذا القرن 9/3 من الثراء من تأليف الكتب في الفقه الحنفي، فإننا نجد أن معظم الكتب المؤلفة في هذه الفترة - باستثناء البعض القليل - لم تصل إلى يومنا. ويمكن أن نبين أن أحد الأسباب الرئيسية لهذا هو: أن مؤلفات هذه الفترة إما كانت كتبنا تناولت موضوعا واحدا بأسلوب أحادي فقط أو كتبنا لم تكن متقدمة جدا من حيث المنهجية والشمولية كنتيجة طبيعية لكونها من بين الأمثلة الأولى لهذا المجال. فعلى سبيل المثال، فإننا نجد أن ما يقرب من نصف هذه المؤلفات الفقهية (55 كتابا) - التي أشرنا إليها آنفا - هي مؤلفات مخصصة لموضوع واحد. وعندما نأتي إلى القرن 10/4، نرى أنه قد أُلّفَت كتب أفضل منهجية وشمولية في الفقه وأصوله. وفي نفس الوقت، ظلت أيضا مؤلفات هذا القرن (10/4) - إذا صح التعبير - نصوصا وظفت تلك المؤلفات المكتوبة في القرن السابق كمصادر، وضمّتها إلى طياتها، ونقلتها إلى الأجيال اللاحقة في ضمنها. ويبدو أن مؤلفات الفقه والأصول التي تنتمي إلى القرن 10/4 بسبب تقدمها في الشمولية والمنهجية وغيرها من الخصائص المتقدمة قد تفوقت على مؤلفات القرن 9/3 المسمى بـ «الحلقة المفقودة»، وحجبت نصوصها الأصيلة من الوصول إلى الأجيال القادمة.

وأما المؤلفات الفقهية المسماة بـ «مسائل فلان» والتي قد أُلّفَت أكثرها من قِبَل تلاميذ أبي يوسف ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وتلاميذ تلاميذهم، فإنها تحمل خصائص مؤلفات القرن 9/3. وهذه المؤلفات التي ليس لدينا الكثير من المعلومات عنها، والتي تنتمي إلى الأسماء التي تنسب إليها من حيث المحتوى يُفترض أنها قد جُمِعت وأُلّفَت إما من قبل هذه الأعلام أنفسهم أو تلاميذها. وفي هذه المقالة قمنا بتحديد 15 كتابا يحمل عنوان «مسائل فلان» مما ينتمي إلى هذا القرن، ولم يصل أي منهم إلى عصرنا. كما تحدثنا عن حياة تلميذ الشيباني الشهير أبي حفص الكبير البخاري، وأحد الأعلام المهمة في إقليم ما وراء النهر، وعن «مسائله». ومن بين القضايا التي حاولنا توضيحها هي رحلة أبي حفص إلى العراق وعودته إلى بخارى - التي تعد مهمة جدا في تحديد التاريخ الذي أُلّفَت فيه بعض المؤلفات التأسيسية للمذهب الحنفي كالسير الكبير للشيباني - وأهميته في المذهب، ومجال تأثيره. وبالإضافة إلى ذلك، قدمنا نماذج من فتاوى أبي حفص المذكورة في أدبيات الفتوى في المذهب الحنفي، والتي نعتقد أنها نقلت قطعاً أو احتمالا من كتابه «المسائل» الذي لم يصل إلى يومنا. وهكذا حاولنا أن نبرز القيمة المصدرية لكل من أبي حفص و «مسائله» لأدبيات الفتوى في المذهب الحنفي. ونهدف من هذا إلى الكشف عن نوع «أدب المسائل» الذي تم تأليفه خلال الفترة المعروفة بـ «الفترة المفقودة» في مجالات الفقه وأصوله، وإلى تقديم مثال من هذا النوع.

1 انظر نموذجا: أخبار القضاة لوكيع، 281/3؛ تاريخ جرجان لأبي القاسم الجرجاني، ص 533؛ الجواهر المضية للقرشي، 152/1، 301، 307، 405، 29/2، 364، 571، 690.

2 Orhan Ençakar, *Hanefti Mezhebi Nevâdir Literatürü*, (Istanbul: Marmara Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Doktora Tezi), s. 163-168.

1. المصادر الرائدة في أدبيات الفتوى في المذهب الحنفي: كتب بعنوان «المسائل»

كثير من الكتاب، سواء من المؤلفين القدامى أو المعاصرين، اعتبروا كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي أول نموذج وصل إلينا في أدبيات الفتوى الحنفية. وأول من أشار إلى هذا -بقدر ما نعرف- هو العالم والفتية العثماني قنالي زاده علي أفندي (ت. 1572/979) حيث يقول في رسالته طبقات المسائل:

وأول كتاب جمع في فتاواهم فيما بلغنا: كتاب النوازل للفتية أبي الليث السمرقندي (ت. 373/983م)؛ فإنه جمع صوّر فتاوى جماعة من المشايخ بقوله: «سئل نصير بن يحيى في رجل كذا وكذا، فقال كذا وكذا»، «سئل أبو القاسم [الصنّار] (ت. 326/938م) عن رجل كذا وكذا، فقال كذا وكذا... وهكذا. ثم جمع المشايخ بعده كتباً آخر: كمجموع النوازل [للكثيبي] (ت. في حدود 550/1155م)، والواقعات للناظفي (ت. 446/1054م)، والواقعات للصدّر الشهيد (ت. 536/1141م).³

وقد تابعه على اكتشافه هذا الكثير من مؤلفي التراجم والبيبلوغرافيا والفقهاء الأحناف الذين جاءوا بعده، واعتبروا كتاب النوازل للسمرقندي الكتاب الأول في هذا المجال. ومن بين هؤلاء على الترتيب الزمني: محمود بن سليمان الكفوي (ت. 1582/990)، وتقي الدين بن عبد القادر التميمي (ت. 1601/1010)، وإسماعيل بن عبد الغني النابلسي (ت. 1652/1062)، وكاتب جلبي (ت. 1657/1067)، وبيري زاده إبراهيم (ت. 1688/1099)، وابن عابدين (ت. 1836/1252)، وعبد الحي اللكنوي (ت. 1886/1304).⁴ وأضاف الكفوي على كلام قنالي زاده وهو مصدره: «... وجمع [أبو الليث السمرقندي] فيه فتاوى المتأخرين من مشايخه كمحمد بن مقاتل الرازي، ومحمد بن سلمة، ونصير بن يحيى، وذكر فيه اختياراته أيضاً، وهو أصل في الواقعات غير الأصول». ⁵ وحتى صار يشار إلى كتاب النوازل في كتب الفتاوى باسم «الفتاوى» مطلقاً،⁶ وهذا -في سياق ما يحظى هو من المكان المرموق بين أدبيات الفتوى الحنفية- أمر يؤيد كلام الكفوي.

وعلى الرغم من انتشار هذا الرأي بين أهل العلم إلا أن هناك بعض المؤلفات التي تم تأليفها قبل كتاب النوازل للسمرقندي، من الممكن أن نطلق عليها «النماذج الأولى أو الرائدة في أدبيات الفتوى الحنفية». والنقطة المشتركة بين هذه المؤلفات هي أن تحمل عنوان «المسائل» وأن تسمى بأسماء أصحاب هذه المسائل الفقهية التي احتوتها، وهم في الغالب فقهاء الحنفية من القرن 8/2 و 9/3، ومن تلاميذ أبي يوسف ومحمد والحسن بن زياد أو تلاميذ تلاميذهم كما ذكرنا سابقاً. ومحتوى هذه «المسائل» -كما سنرى قريباً في مثال مسائل أبي حفص الكبير- هي عبارة عن فتاوى ومسائل الخاصة بالأشخاص الذين نسبت إليهم. ومن هذا المنطلق، لن يكون من الخطأ أن نطلق على هذه المؤلفات التي تكونت منها «أدبيات المسائل» أنها «مجموعات فتاوى شخصية». ونعتقد أنه سيكون من المناسب أن نبدأ «أدبيات الفتوى الحنفية» بهذه المؤلفات أو على الأقل أن نقبلها كمصادر أولى وأمثلة رائدة لهذا الأدب الذي يعتبر في الرأي السائد أنه بدأ بكتاب النوازل للسمرقندي.

أما أقدم نموذجين للمؤلفات التي تحمل عنوان «المسائل» فهما «مسائل أهل البصرة فيما كتبوا إلى محمد» و«مسائل أسد بن عمرو» من القرن 8/2. والباقي من كتب «المسائل» عائد إلى فقهاء الحنفية من الجيل الثاني والثالث الذين عاشوا حتى نهاية القرن 9/3. وأدرجنا أدناه قائمة على التسلسل الزمني تحتوي على «كتب المسائل»، وتعتمد على تواريخ مؤلفيها/أصحابها، من خلال تتبع الاقتباسات الواردة في مصادر مختلفة:

- 3 Kınalızâde Ali Efendi, *Tabakâtü'l-mesâil*, "Kınalızâde Ali Efendi'nin (ö. 979/1572) Tabakâtü'l-mesâil Adlı Risalesinin Tahkik ve Tahlili", thk. Orhan Ençakar, *İslam Araştırmaları Dergisi* 47, (2022) 133-134.
- 4 كتاب أعلام الأخيار للكنفي، 406/1؛ الطبقات السنوية للتميمي، 36/1؛ الإحكام للناپلسي، 26ب-27أ؛ كشف الظنون لكاتب جلبي، 1282/2؛ عمدة ذوي البصائر لبيري زاده، 49-48/1؛ شرح عقود رسم المفتي لابن عابدين، ص 10-12؛ رد المحتار لابن عابدين، 68/1؛ النافع الكبير للكنفي، ص 19.
- 5 كتاب أعلام الأخيار للكنفي، 406/1.
- 6 المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 466/1.

1. مسائل أسد بن عمرو (ت. 804/188).
2. مسائل أهل البصرة فيما كتبوا إلى محمد (ت. 805/189).
3. مسائل محمد بن أبي رجاء (ت. 822/207).
4. مسائل أبي حفص الكبير (ت. 832/217).
5. مسائل أبي روح نمر بن جدار (القرن 8/3).
6. مسائل فضل بن غانم (ت. 850/236).
7. مسائل أبي علي السجادة (ت. 855/241).
8. مسائل أحمد القاري (القرن 8/3).
9. مسائل علي بن صالح الجرجاني (القرن 8/3).
10. مسائل علي الرازي -الصغير/والكبير- (القرن 8/3).
11. مسائل علي الرازي فيما جمعه من الحسابيات (القرن 8/3).
12. مسائل محمد بن شجاع الثلجي (ت. 880/266).
13. جوابات مسائل أهل البلخ لمحمد بن شجاع الثلجي (ت. 880/266).
14. مسائل نصير بن يحيى (ت. 881/268).
15. مسائل أبي خازم القاضي (ت. 905/297).

كما يُفهم من اسم «مسائل أهل البصرة فيما كتبوا إلى محمد» أنه يحتوي على أسئلة أهل البصرة التي وجهوها إلى الإمام محمد بن الحسن الشيباني في رسالة أرسلوها إليه، وعلى أجوبة الإمام لهم. وعليه، ينبغي أن يكون العمل مجموعة صغيرة تحتوي على مسائل يمكن وصفها بـ «الفتوى» بمعناها المعروف. وأما الأشخاص الذين ينسب لهم ما عدا ذلك من كتب «المسائل» فهم: من تلاميذ أبي حنيفة: أسد بن عمرو الذي هو قاضي هارون الرشيد؛ ومن تلاميذ أبي يوسف: محمد بن أبي رجاء، وأبو روح نمر بن جدار،⁷ وفضل بن غانم، وعلي بن صالح الجرجاني، وعلي الرازي؛ ومن تلاميذ محمد بن الحسين الشيباني: أبو علي السجادة، وأبو حفص الكبير، ومحمد بن مقاتل الرازي، وأحمد القاري؛ ومن تلاميذ الحسن بن زياد: محمد بن شجاع الثلجي ونصير بن يحيى. وأما القاضي أبو خازم الذي يعدُّ من الجيل اللاحق مقارنة بالأسماء المذكورة فهو من تلاميذ عيسى بن أبان.

لم يمكن الوصول إلى تصور كافٍ حول طبيعة كتب «المسائل» هذه من خلال الاقتباسات بين واحد إلى ثلاثة. لكن إذا استثنينا كتاب مسائل أبي حفص الكبير الذي سنتحدث عنه وعن مؤلفه بمزيد من التفصيل، فيمكننا أن نقول عن هذه الكتب بإيجاز ما يلي:

وقد وجدنا مسألة فقهية واحدة من مسائل أسد بن عمرو اقتبسها الناطفي،⁸ لكن هناك أسئلة فقهية أجاب عنها أسد بن عمرو بأجوبة نقلها الفقيهان السمرقنديان: أبو الليث ومحمد بن الوليد في فتاويهما.⁹ ونعتقد أن لهذه الأجوبة صلة مصدرية بمسائل أسد بن عمرو. وبناء على ذلك والحال هذه، يمكن أن نقول بأن مسأله هو كتاب يتضمن فتاواه بالمعنى المعروف.

7 وقد تلمذ نمر بن جدار على الحسن بن زياد أيضاً، وروى عنه بعض المسائل الفقهية والروايات البيوغرافية. انظر: الأجناس للناطفي، 209/2؛ أخبار أبي حنيفة للصيمري، ص 39، 100.

8 الأجناس للناطفي، 499/1.

9 انظر نموذجاً: كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 241/ب، 293/ب، 230/أ؛ مجموع الحوادث للكشفي، 1/119.

وليس لدينا أي معلومة عن مسائل محمد بن أبي رجاء القاضي ببغداد الشرقية في عهد المأمون، سوى مسألة فقهية نقلها الناطفي أيضا.¹⁰ وقال القرشي في محمد بن أبي رجاء «بأن له مسائل غلقة»،¹¹ ويمكن أن يكون كتاب المسائل له محتويا على هذه المسائل الغلقة والصعبة. ويظهر من الاقتباس الوحيد عن مسائله أنها كانت موجودة في ضمن نوادر ابن سماعة.¹²

وفي مسائل أبي روح نمر بن جدار الذي يعد من أصحاب أبي يوسف والحسن بن زياد،¹³ روايات فقهية متنوعة رواها هو عنهما مباشرة، وبعض الروايات عن أبي حنيفة بالواسطة.¹⁴ وكذلك الاقتباس الوحيد عن مسائل فضل بن غانم (القرن 9/3) -قاضي مصر ومن أصحاب أبي يوسف- لا يوفر أي معلوم مفيدة عن كتابه، وفي هذا الاقتباس روى فضل بن غانم عن شيخه أبي يوسف مسألة متعلقة ببيع الكلب.¹⁵ والحالة نفسها تنطبق على مسائل أبي علي السجادة، إذ في المصادر مسألتان فقهيتان نقلتا عن مسائله دون إسناد إلى شخص ما.¹⁶ وبما أن هاتين المسألتين الفقهيتين لم تنسبا فيه إلى أحد من الأئمة قبله فيفهم من ذلك أنهما من المسائل التي أجاب عنها أبو علي السجادة نفسه.

ويوجد في المصادر اقتباس واحد من مسائل أحمد القاري، وقد نقل فيه أحمد القاري مسألة فقهية في الطلاق عن شيخه محمد بن الحسن الشيباني.¹⁷ وأما مسائل علي بن صالح الجرجاني فقد نقل في المصادر عنه ثلاث اقتباسات: في واحدة منها مسألة فقهية رويت عن أبي حنيفة وأبي يوسف، وفي أخرى مسألة فقهية سمعها هو عن شيخه أبي يوسف، وفي الأخيرة مسألة لم تنسب إلى أحد.¹⁸ وبالإضافة إلى ذلك، ففي إحدى هذه المسائل بيان أن الجرجانيات -التي نقلها الجرجاني عن شيخه أبي يوسف-¹⁹ داخل في كتابه المسمى بالمسائل.²⁰

ولعلي الرازي²¹ كتابان باسم «المسائل»: صغير وكبير، على ما ذكره النديم في فهرسته.²² ومن ناحية أخرى، ينقل الناطفي مسألتين من بابي الوقف والشفعة من كتابه: مسائل علي الرازي فيما جمعه من الحسايات.²³ ففي إحدى هذه المسائل لا ينسب المسألة إلى أحد، وفي أخرى يذكر قول كل من أبي يوسف ومحمد بن الحسن في المسألة. ولعل ما ذكره الناطفي هو واحد من إحدى الإبرازتين -صغير وكبير- اللتين ذكرهما النديم. وقد تمكنا من تحديد اقتباس واحد من مسائل ابن شجاع، وجاءت في هذا الاقتباس مسألة فقهية لمحمد بن الحسن برواية الثلجي عن سجادة عن محمد.²⁴

- 10 الأجناس للناطفي، 342/1.
- 11 الجواهر المضية للقرشي، 154/3.
- 12 الأجناس للناطفي، 342/1. وقد ذكر ابن سماعة في نوادره مسألة فقهية أخرى أيضا من المسائل التي رواها محمد بن أبي الرجاء عن محمد بن الحسن الشيباني، انظر: الأجناس للناطفي، 310/1.
- 13 الأجناس للناطفي، 84/2؛ أخبار أبي حنيفة للصيمري، ص 17، 39، 100، 136.
- 14 الأجناس للناطفي، 461/1، 84/2، 209، 241، 165. Bkz. Orhan Ençakar, *Hanefî Mezhebi Nevâdir Literatürü*, s.
- 15 الأجناس للناطفي، 23/2.
- 16 الأجناس للناطفي، 269/1؛ الحاوي في الفتاوى للحصيري، 244/1.
- 17 الأجناس للناطفي، 301/1.
- 18 الأجناس للناطفي، 301/1، 294/2؛ الحاوي في الفتاوى للحصيري، 224/1.
- 19 لمزيد من المعلومات في الجرجانيات انظر: Okan Kadir Yılmaz, *İlk Tedvin Döneminde Hanefî Mezhebi Literatürünün Kayıp Eserleri*, (İstanbul: Marmara Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Y. Lisans Tezi), s. 107-111.
- 20 الأجناس للناطفي، 195/2. ونصه هكذا: «وفي الجرجانيات في مسائل علي بن صالح: «سمعت أبا يوسف يقول: إذا كان ممن يتغفل في شهادته وقتته على اللفظ، ثم لا أجز شهادته إلا أن يشهد على لفظ معلوم، ولو أخبر عن المعين بغير اللفظ الذي شهد به استقضيت عليه».
- 21 ولعل ما ذكره الناطفي والصيمري باسم علي الرازي هو نفس الشخص الذي ذكره ابن أبي العوام والخصاص باسم أبي علي الرازي. وقد قال الصيمري إن علي الرازي كان من أقران محمد بن شجاع الثلجي، «وكان عارفا بمذاهب أصحابنا، وقد طعن على مسائل من الجامع الكبير ومن الأصول». وصرح الناطفي أنه كان من أصحاب أبي يوسف. وأبو علي الرازي الذي ذكره ابن أبي العوام والخصاص كان من أصحاب أبي يوسف ومن شيوخ محمد بن شجاع الثلجي. انظر: فضائل أبي حنيفة لابن أبي العوام، ص 303، 308، 369؛ أحكام القرآن للخصاص، 61/1؛ الأجناس للناطفي، 151/2، 55/1؛ أخبار أبي حنيفة للصيمري، ص 164؛ الجواهر المضية للقرشي، 69/4.
- 22 الفهرست للنديم، ص 259.
- 23 الأجناس للناطفي، 561/1، 111/2.
- 24 الأجناس للناطفي، 368/2.

وكتاب آخر بعنوان «المسائل» هو لنصير بن يحيى البلخي، تلميذ أبي سليمان الجوزجاني (ت. 816/200)،²⁵ والفقيه المقدم في زمانه، وممن كان يُرخل إليه للفقه. ²⁵ وهؤلاء الأئمة والفقهاء الحنفية الذين روى عنهم نصير بعض المسائل الفقهية: الحسن بن زياد (ت. 819/204)، شداد بن حكيم -قاضي بلخ- (ت. 828/213)، وبشر بن الوليد الكندي -تلميذ أبي يوسف- (ت. 853/238)، عيسى بن أبان -تلميذ الشيباني- (ت. 836/221)، ومحمد بن مقاتل الرازي (ت. 860/246)، وأبو معاذ خالد بن سليمان -المعروف بإمام بلخ- (ت. 814/199)، وأبو مطيع البلخي (ت. 814/199).²⁶

تعرف على مسائل نُصير بن يحيى بواسطة تلميذه: علي بن أحمد الفارسي (ت. 966/355) وأبي القاسم الصفار (ت. 938/326).²⁷ وقد نقل علي بن أحمد مسألة فقهية لُنصير وقال فيه: «رأيت في مسائل نُصير يحيى...»، وكذا أبو القاسم الصفار نقل عنه مسألتين في المناكحات رواهما نُصير عن أبي يوسف، قائلا: «رأيت في كتاب نُصير بن يحيى عن أبي يوسف». ²⁸ لكن هذه الاقتباسات القليلة لا تسمح بإجراء أي تقييم سليم لمسائله، إلا أن هاتين المسألتين اللتين ذكرهما السمرقندي يمكن اعتبارهما إشارة إلى وجود مصدر مكتوب لعشرات المسائل التي نقلها هو عن نُصير في نوازل. والأغلب أن السمرقندي كان عنده مسائل نُصير هذا، وكان يرجع إليه في المسائل الفقهية التي نقلها عن نُصير ²⁹ في نوازل.

وآخر كتاب ألف في هذا النوع هو مسائل القاضي أبي خازم، تلميذ عيسى بن أبان. وقد حددنا اقتباسين من مسائله، وفي الأولى منهما لم يرد فيه ذكر اسم أي فقيه، وفي الأخرى نُسبت المسألة إلى الشيباني. ³⁰ وأما مسائل أبي حفص الكبير فسنقوم بدراستها بشكل منفصل تحت العنوان التالي.

2. أول كتاب مستقل في الفتاوى الشخصية لحنفية ما وراء النهر: كتاب مسائل أبي حفص

1. 1. سيرة قصيرة لأبي حفص الكبير البخاري (ت. 832/217)

وهو أبو حفص أحمد بن حفص بن زُبُرْقَان العجلي البخاري، ويذكر في مصادر الحنفية بأبي حفص الكبير أو بأبي حفص البخاري، ومولده في المصادر: سنة 767/150.³¹ وقد ذهب أبو حفص إلى بغداد طلبا للعلم، وأخذ عن فقهاءها، وسمع الحديث بها. ³²

وذكر السُبْدُمُونِي أنه كان في البداية يحضر دروس بَلْدِيَه أَفْلَح بن محمد بن زرعة السلمية من رواة الأماشي لأبي يوسف (ت. 798/182)، ثم لقي أبا يوسف في آخر عمره، ثم لزم محمدا حتى سمع كتبه وأخذ الفقه عنه. ³³ ويقول السُبْدُمُونِي أيضا: أنه روى كثير من أهل بخارى عن أصحاب أبي حنيفة، منهم من أكثر ومنهم من أقل. وقد ذكر هو أسماء ثلاثين منهم تقريبا، ثم أكد أن أبا حفص كان هو أكثر من روى عن أصحاب أبي حنيفة من بينهم فقال:

25 كتاب اعلام الأبخار للكنفوي، 532/1؛ عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، 367/1.

26 انظر: عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 21، 372؛ كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 152/ب، 153/أ، 158/أ، 159/أ، 162/ب، 180/ب، 181/أ، 367/أ.

27 عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 372؛ كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 152/أ، 158/أ.

28 كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 196/أ، 200/أ.

29 مثل الأحاديث الفقهية التي رواها نصير عن أسانئذته الذين ذكرنا أسمائهم أعلاه، والأسئلة التي سألهم عنها شافيا والأجوبة التي تلقاها، والرسائل التي تحتوي على سؤالاته التي كتبها إلى محمد بن شجاع الثلجي ومحمد بن مقاتل الرازي وأجوبتهما إليه... انظر: كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 183/أ، 216/ب، 230/ب، 236/ب، 237/ب، 273/أ، 286/ب، 332/أ.

30 الأجناس للناطفي، 37/2، 108.

31 انظر: Mürteza Bedir, "Ebû Hafş el-Kebîr", Türkiye Diyanet Vakfı İslâm Ansiklopedisi, (Ankara: TDV Yayınları, 2020), EK-1/365.

32 انظر لشيوخه التي سمع عنهم الحديث: مقدمة الأصل لمحمد بوينوكال، ص 79.

33 كشف الآثار للسبدموني، 360/2.

... وأحمد بن حفص... قد أدرك أبا يوسف ولقيه وجالسه، ثم جالس بعده محمد بن الحسن سنين، وكتب كتبه المبسوطة، وسمع منه سماعاً متقناً، ولم يكن من زوارة كتبه أحدٌ أصحَّ كتباً منه، ولا أروع ولا أصحح منه، وكان لزمه حتى صار من كبار تلامذته.³⁴

وقد كانت رحلة أبي حفص العلمية إلى العراق نقطة التحول في حياته، لكن المصادر لم تذكر لنا تاريخ بداية هذه الرحلة، ولم تذكر أيضاً تاريخ عودته من العراق إلى بخارى. ويرجح الأستاذ الدكتور مُرتضى بدير أن أبا حفص ربما ذهب إلى العراق -التي كانت بيئة علمية جذابة لأهل خراسان وما وراء النهر- في سنة المبكر.³⁵ وأيضاً، يذكر بعض المصادر القديمة أن أبا حفص عاد إلى بخارى قبل تأليف كتاب السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني.³⁶ ولا توجد في المصادر معلومات أخرى عن تاريخ رحلته إلى بغداد وعودته إلى بخارى غير ما ذكرناه هذا. وسنحاول هنا تقدير تاريخ تقريبي لعودة أبي حفص إلى بخارى، وذلك بناء على أهمية ذلك التاريخ بالنسبة لتأليف كتاب السير الكبير الذي يعتبر آخر كتاب ألفه محمد بن الحسن الشيباني من كتبه المبسوطة:

وذكر السُّبْدُونِي: أن أبا حفص قال في علاقة المؤرخ الإسلامي الواقي (ت. 824/207) -الذي نعرف فيه أنه قدم إلى بغداد سنة 796/180- بأستاذه محمد بن الحسن الشيباني: «كان الواقي محمد بن عمر يجيء إلى محمد بن الحسن ويقرأ على محمد كتاب المغازي، ويقرأ عليه محمد كتاب الجامع الصغير».³⁸ وعلى هذه الرواية كان أبو حفص عام 796/180 إما في بغداد وإما في رقة،³⁹ ومعناه أنه لم يرجع بعد إلى بخارى قبل هذا التاريخ. ويتوافق هذا التاريخ أيضاً مع ما ورد في الرواية التي ذكرناها أعلاه من أن أبا حفص لقي أبا يوسف -الذي توفي سنة 182هـ/798- في أواخر حياته، حتى إنه كان عنده أثناء وفاته وسمع منه دعائه الأخير، على ما ذكر في روايات بعض كتب المناقب.⁴⁰ ويفهم من هذه الرواية الأخيرة خاصة: أن أبا حفص كان لا يزال في العراق سنة 182هـ/798م الذي توفي فيها أبو يوسف رحمه الله. ولذلك يمكننا القول بأن أبا حفص الكبير أكمل رحلته العلمية بالعراق وعاد إلى بخارى على أقرب تقدير عام 182/798، وربما في وقت لاحق. ويمكننا أيضاً استنتاج أن كتاب السير الكبير تم تأليفه في الفترة من 182/798 إلى 189/805. بناء على المعلومات التي تفيد أن محمد بن الحسن الشيباني كتبه بعد عودة أبي حفص إلى بخارى.⁴¹

وبعد عودة أبي حفص من العراق، حمل فقه أبي حنيفة وأصحابه الذي أخذه عن شيخه محمد بن الحسن إلى بخارى، وتفقه عنه عدد لا يُحصى من الناس.⁴² ومن المحتمل أنه قام بالوعظ والإرشاد وتعليم الفقه والإفتاء في المسجد والمدرسة التي باسمه؛ لأنه ذكر في المصادر أن هناك مسجد ومدرسة باسم مدرسة/مسجد أبي حفص. وقد ورد ذكره في بعض الكتب الفقهية في سياق مسألة تتعلق بالصلاة،⁴³ وكذا ذكر ابن بطوطة (ت. 1369/770) هذا المسجد في رحلته.⁴⁴ وقد استقبلت هذه المدرسة العديد من الطلاب الذين جاؤوا من بخارى ومناطق أخرى لأخذ العلم والفقه. وعلى ما يفهم من المصادر، أن هذه المدرسة التي هي من أقدم المدارس في تاريخ الإسلام استمرت في نشاطها إلى القرنين 10/4 و 13/7. ويبدو أن مدرسة أبي حفص التي كانت تخدم في البداية تلاميذ أبي حفص كانت مؤسسة مهمة لتعليم أهل بخارى خاصة في مجال الفقه،⁴⁵ وأن أصحاب أبي حفص الذين وصفهم القرشي والكفوي بأنهم «لا يحصون» تفقهوا عليه في

34 كشف الآثار للسبديوني، 360/2.

35 انظر: Mürteza Bedir, "Ebû Hafs el-Kebîr", EK-1/365.

36 بلوغ الأمان للكوثري، ص 176.

37 الطبقات الكبرى لابن سعد، 605/7.

38 كشف الآثار للسبديوني، 84/1.

39 وقد ذهب الواقي في هذا التاريخ إلى رقة بعد قدومه إلى بغداد بمدة. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، 605/7.

40 كشف الآثار للسبديوني، 389/1.

41 شرح السير الكبير للسرخسي، 4/1؛ بلوغ الأمان للكوثري، ص 64.

42 Mürteza Bedir, "Ebû Hafs el-Kebîr", EK-1/365.

43 فتح القدير لابن الهمام، 438/1.

44 رحلة لابن بطوطة، 281/1.

45 Soner Duman, Adnan Hoyladi, "Teşekkür Döneminde Hanefiliğin Farklı Coğrafyalara Yayılması", *Bilimname* 45,

(Kasım 2021): 22.

هذه المدرسة،⁴⁶ ومن أبرز هؤلاء ابنه محمد الملقب بـ «أبي حفص الصغير».⁴⁷ وبالإضافة إلى ذلك، فإن فتاواه التي تم جمعها في كتابه مسائل أبي حفص والتي سنقوم بدراستها بعد قليل، ربما ظهرت نتيجة للأسئلة التي وُجِّهت إليه في هذا المسجد/المدرسة.

2.2. أثر أبي حفص الكبير ومكانته في المذهب الحنفي

يقول الأستاذ الدكتور مُرتضى بَدْر: إن أثر أبي حفص في المذهب الحنفي يلاحظ في مجالين رئيسيين: الأول منهما هو مكانه البارز بلا منازع في سلسلة الفقه الحنفي للمتأخرين، وأما الثاني -وإن كان أضيق من الأول- فهو مجال الفتوى وتعاليم الفقه.⁴⁸

وهناك مسألة أخرى تجعل أبا حفص مهما في سلسلة الفقه الحنفي وتضعه في موقع مركزي في تعليم الفقه هي بلا شك: الكتب التي رواها عن شيخه محمد بن الحسن الشيباني. وعلى الرغم من أنه روى الحديث عن أبي يوسف، إلا أن الأهمية الأساسية لأبي حفص بالنسبة لطلاب الفقه في بخارى هي كونه أحد الرواة المهمين لكتب محمد بن الحسن. ويمكن اعتبار هذا هو المجال الثالث الذي يلاحظ فيه أثره في المذهب الحنفي. وقد روى أبو حفص في بخارى الكتب التي تعرف بالأصول⁴⁹ والجامع الكبير والجامع الصغير عن شيخه محمد بن الحسن.⁵⁰ ويشار في الأدب الحنفي إلى روايات الأصول/الأصل له أيضا باسم «نسخ أبي حفص».⁵¹

وقد سبق أن السُّبْدُمُونِي كان يعتبر ما رواه أبو حفص عن محمد بن الحسن الشيباني من كتبه من أصح الروايات،⁵² ومع ذلك قام فقهاء ما وراء النهر بتقييم رواياته مع روايات الجوزجاني لكتب الشيباني، واتخذوا نهجا يميل إلى تفضيل الرواية التي تدعها نمط الفقه ومنهجه، بدلا من الثقة المطلقة على روايات بلديهم.⁵³ ومشايخ العراق أيضا اتبعوا نفس الموقف، وفضلوا في بعض الأحيان روايات أبي حفص على روايات الجوزجاني.⁵⁴ لكن مع مرور الوقت، أصبحت روايات الجوزجاني أكثر انتشارًا في المناطق التي انتُسب فيها إلى المذهب الحنفي.⁵⁵ وقد انعكست هذه الحالة على روايات نسخ الكتاب الموجودة لدينا، فعلى سبيل المثال فكتاب الأصل الموجود حاليا يتكون من 64 كتابا، وصلت منها ستة كتب برواية أبي حفص الكبير (اليوع، الصيد، الوصايا، الحوالة، الكفالة، الصلح)، في حين أن هذا العدد بلغ في رواية الجوزجاني إلى 30 كتابا.⁵⁶

وأما موقف أبي حفص من المذهب الحنفي في الفتوى وتعاليم الفقه فهو الجانب الأقل شهرة نسبياً. وهو يُعد من المجتهدين الذين لهم صلاحية استنباط المسائل التي سئلوا عنها ولم يجدوا فيها رواية عن أئمة المذهب.⁵⁷ وهو أحد فقهاء الحنفية الأوائل الذين ساهموا في تطوير تعاليم المذهب وأدبه وفتاويه والمصنفات التي كتبها أو جُمع باسمه. وستقوم بدراسة كتاب المسائل الذي جمع فيه فتاواه الشخصية في العنوان التالي.

46 الجواهر المضية للقرشي، 166/1؛ كتاب أعلام الأخيار للكنوي، 460/1.

47 كتاب أعلام الأخيار للكنوي، 551/1.

48 Mürteza Bedir, "Ebû Hafs el-Kebîr" EK-1/365.

49 وهذه الأصول قد جُمع -ربما في ما وراء النهر- في كتاب واحد، وسُمِّي باسم الأصل أو المبسوط.

50 مقدمة الجامع الصغير لمحمد بوينوكالان، ص 14-15؛ محمد بن الحسن الشيباني للندوي، ص 96.

51 الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني، 58/10.

52 كشف الآثار للسبدموني، 359/2.

53 انظر نموذجاً: المبسوط للسخسي، 100/6، 139/7، 41/14، 150/17، 91/18، 162/21.

54 المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 403/1.

55 كشف الظنون لكانب جلبي، 1581/2.

56 انظر حول كتب/أبواب الأصل بحسب روايتهم: مقدمة الأصل لمحمد بوينوكالان، ص 79.

57 Kınalızâde Ali Efendi, *Tabakâtü'l-mesâil*, 133-134؛ شرح عقود رسم المفتي لابن عابدين، ص 90.

2. 3. مسائل أبي حفص الكبير كمجموعة فتاوى شخصية

نجد ثلاثة كتب تنسبها المصادرُ إلى أبي حفص الكبير، غير الكتب التي رواها عن محمد بن الحسن. وهذه الكتب هي: كتاب مسائل أبي حفص، وفتاوى أبي حفص، وفوائد أبي حفص.⁵⁸ يا ترى هل هذه الكتب مختلفة تماما أم كتاب واحد؟ فالأمر غير واضح تماما. لكن هناك ما يدل على أنها كتاب واحد: 1- أن علي بن يحيى الرُّنْدُويستِي البخاري (ت. 1012/400؟) ذكر بعض آراء أبي حفص الكبير الفقهية في نظم الفقه له مصرِّحا باسم مسائل أبي حفص كمرجع، دون ذكر الفتاوى والفوائد له. 2- وأن المسائل والفتاوى والفوائد كلمات قريبة المعنى، وقابلة للاستعمال المتبادل.⁵⁹ وهذا الرأي هو الذي نرجحه، لكن موقف الحصري يشير إلى عكس ذلك؛ لأنه نقل عن كل من المسائل والفتاوى بذكر اسمهما على حدة،⁶⁰ ومع ذلك فاحتمال قصده بهما كتابا واحدا قائم.

وقد نقل أبو الليث السمرقندي في عيون المسائل عن كتاب لأبي حفص الكبير ولم يسمه، فقال: «الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال: إذا كان للمرأة محرم يمتنع أن يحج معها فليس عليها الحج، فإن تابعها على أن يحج معها على أن تكفيه مؤنة الكرى والنفقة، وكانت تحتل ذلك من مالها فعليها الحج. وذكر أبو حفص الكبير البخاري في كتابه: أنه لا يجب عليهما الحج حتى يخرج المحرم بماله نفسه».⁶¹ ونقل الرُّنْدُويستِي نفس المسألة قائلا: «وذكر في كتاب مسائل أبي حفص البخاري...»⁶².

إذا قِيمنا هذين الاقتباسين معاً فيمكننا أن نقول: إن السمرقندي عندما قال «في كتاب أبي حفص الكبير» كان يقصد مسائل أبي حفص. وهذا يعني أن المسائل كان من بين المصادر التي نقل منها أبو الليث السمرقندي في كتابه النوازل، وهو بهذا الاعتبار يعدُّ من أوائل من اقتبس من مسائل أبي حفص، وحتى يمكننا أن نقول إنه كان ينقل آراء أبي حفص الذي ذكرها في عيون المسائل وكتاب النوازل⁶³ - بدون إشارة إلى أي مصدر ومرجع - منقولة من مسائله. وأما الرُّنْدُويستِي فهو أكثر منه مراجعة إلى مسائل أبي حفص مع ذكر اسمه.⁶⁴

أصبحت آراء أبي حفص التي أفتى بها لها مكان في الكتب الرائدة في أدبيات الفتوى المؤلفة بين القرنين 10/4 و 12/6، وها هو جدول قائمة كتب الفتاوى التي نقل فتاواه مع إشارة إلى كتاب المسائل وكتاب الفتاوى وكتاب الفوائد له أو إلى اسم أبي حفص دون إشارة إلى أي مصدر:

- 58 نظم الفقه للزندويستي، 5/1؛ المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 1/188؛ البناء شرح الهداية للعيني، 2/245؛ البحر الرائق لابن نجيم، 2/308؛ غمز عيون البصائر للحموي، 3/324؛ كشف الظنون لكاتب جلبي، 2/1219، 1294.
- 59 وقد ذكر نجم الدين عمر السنفي كتابه الذي جمع فيه فتاوى شيخه عطاء بن حمزة السغدري باسم «الفوائد». انظر: فتاوى شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السغدري لنجم الدين السنفي، ص 37.
- 60 الحاوي في الفتاوى للحصري، 15/80، ب.
- 61 عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 64-65.
- 62 نظم الفقه للزندويستي، 157/ب.
- 63 عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 64، 202، 474؛ كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 152/ب، 162/ب، 164/أ، 213/أ، 241/ب.
- 64 نظم الفقه للزندويستي، 5/7، 8/1، 31/1، 33/1، 34/1، 42/ب، 157/ب.

القرن	الإقليم/البلدة	المصدر الناقل	المصدر الأصلي		
			مسائل أبي حفص	فتاوى أبي حفص	فوائد أبي حفص
4/10	بلخ	النوازل لأبي الليث ⁶⁵	-	-	-
4/10	بلخ	عيون المسائل لأبي الليث ⁶⁶	+	-	-
4/10	بخارى	نظم الفقه للزُّنْدُوسْتِي ⁶⁷	+	-	-
5/11	سمرقند	الجامع الأصغر للسمرقندي ⁶⁸	+	-	-
5/11	ما وراء النهر	فتاوى ما وراء النهر ⁶⁹ ؟	-	-	+
5/11	بخارى	الحاوي للحصيري ⁷⁰	+	+	-
6/12	بخارى	الواقعات للصدر الشهيد ⁷¹	-	-	+
6/12	بخارى	المحيط لبرهان الدين البخاري ⁷²	+	-	-
6/12	خوارزم	يتيمة الدهر للترجماني ⁷³	-	+	+
7/13	أسروشة	الفصول للأسروشي ⁷⁴	-	-	+

وكما يتبين من الجدول أعلاه، فإن فتاوى أبي حفص، سواء من خلال كتبه أو اسمه، دخلت لأول مرة إلى أدبيات الفتوى الحنفية في القرن 10/4. ويمكننا القول بأن كتاب مسائل أبي حفص هو أول «مجموعة فتاوى شخصية» في المنطقة، وذلك بناء على كونه كتابا مستشهدا به في القرن 10/4 في كتابي السمرقندي والزُّنْدُوسْتِي. وعندنا أن المصدر الرئيسي لفتاوى أبي حفص - التي كانت في مختلف مجالات الفقه مثل العبادات والمناكحات والمعاملات والعقوبات وحتى العقائد - هو كتاب مسائل أبي حفص بأسمائه المختلفة. ولهذا نرغب في تقديم مجموعة مختصرة من فتاواه المنقولة في كتب الفتاوى الحنفية ولا تزال أغلبها مخطوطة:

- 65 كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي، 152/ب، 162/ب، 164/أ، 213/أ، 241/ب.
66 عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 64، 202، 474، 475.
67 نظم الفقه للزندويستي، 157/ب.
68 الحاوي في الفتاوى للحصيري، 15/أ، 17/ب، 37/ب.
69 الحاوي في الفتاوى للحصيري، 22/ب؛ المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 288/2.
70 الحاوي في الفتاوى للحصيري، 34/ب، 89/ب.
71 كتاب الواقعات للصدر الشهيد، 45/أ، 144/ب، 190/أ.
72 المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 1/50، 97، 188.
73 يتيمة الدهر للترجماني، 4/أ، 62/ب، 130/أ.
74 الفصول للأسروشي، 147/ب، 314/أ، 260/ب.

1. وقال أبو حفص مَن عبد الله تعالى خمسين سنة فأهدى يوم النيروز إلى بعض المشركين بيضة يريد تعظيماً لذلك اليوم فقد كفر وحبط عمله.⁷⁵
2. وقال أبو حفص: كل من أراد بقلبه بغض النبي صلى الله عليه وسلم فقد كفر. فقيل: إن جاء شيء فرده؟ فقال: ذلك ليس بشيء، إنما ذلك إذا أراد.⁷⁶
3. قال أبو حفص الكبير في مريض قيل له: «ضَلَّ»، فقال: «والله لا أصلي أبداً»، فلم يصل حتى مات؟ [قال:] لو جاز لي لقلْتُ: ارموا ولا تصلوا عليه؛ لأنه مات كافراً.⁷⁷
4. سئل أبو حفص الكبير عن رجل أتى عيد المشركين، وقد ترك في ذلك صلاة أو صلاتين؟ قال: إن كان أراد تعظيماً له كَفَرَ، وليس عليه قضاء الصلاة، ولو كان أتى ذلك للفسق لم يكفر، وقضى ما ترك من الصلاة.⁷⁸
5. وقال أبو حفص: كل من نسب ربَّه إلى الجور فقد كفر.⁷⁹
6. وذكر في كتاب مسائل أبي حفص البخاري فقال: سئل هو عن رجل شلت يده اليسرى ولا يقدر أن يستنجي بها؟ قال إن لم يجد من يصب عليه الماء، والماء في إناء: لا يستنجي، وإن قدر على الماء الجاري استنجى بنفسه. قيل: فإن كانت يديه كلتاها قد شلتا ولا يستطيع الوضوء والتميم؟ قال: يمسح يده على الأرض -يعني ذراعيه- مع المرفقين ووجهه على الحائط، ويجزئ ذلك عنه، ولا يدع الصلاة على كل حال.⁸⁰
7. ففيه [كتاب مسائل أبي حفص البخاري] أيضاً: أن الرجل المريض إذا لم يكن له امرأة، وله ابن أو أخ وهو لا يقدر على الوضوء؟ قال: يوضئه ابنه أو أخوه، غير الطهور فإنه لا يمس فرجه، ويسقط عنه الاستنجاء، ولا يحل فرج الرجل مسها إلا لمن يحل له وطؤها.⁸¹
8. وقال فيه [كتاب مسائل أبي حفص البخاري] أيضاً: المرأة المريضة إذا لم يكن لها زوج، ولا تقدر على الوضوء ولها ابنة؟ قال: توضعها البنت، إلا الطهور، وسقط عنها الاستنجاء.⁸²
9. وذكر في كتاب مسائل أبي حفص البخاري رجل احتلم ولم يخرج منه شيء، وتوضأ وصلى ثم خرج منه شيء؟ قال صلاته جائزة، ويغتسل لصلاة أخرى.⁸³
10. حكى عن الشيخ الإمام أبي حفص الكبير رحمه الله: أن للمستأجر أن يمنع الأجير من حضور الجمعة.⁸⁴
11. سئل الشيخ الإمام الزاهد أبو حفص الكبير عمن يعطي الزكاة، إلى الفقراء أحب إليك، أم إلى من عليه دين ليقتضي دينه؟ قال: إلى من عليه دين.⁸⁵
12. وذكر أبو حفص الكبير البخاري في كتابه [المسائل] أنه لا يجب عليهما⁸⁶ الحج حتى يخرج المحرم بماله نفسه.⁸⁷

75 الحاوي في الفتاوى للحصري، 99/ب؛ كتاب الوقعات للصدر الشهيد، 45/أ؛ الفتاوى الصغرى للصدر الشهيد، 231/ب.

76 الفتاوى الصغرى للصدر الشهيد، 225/ب.

77 الفتاوى الصغرى للصدر الشهيد، 226/أ؛ يتيمة الدهر للترجماني، 231/أ.

78 الفتاوى الصغرى للصدر الشهيد، 232/أ.

79 الفتاوى الصغرى للصدر الشهيد، 227/أ.

80 نظم الفقه للزندويستي، 5/أ.

81 نظم الفقه للزندويستي، 5/أ.

82 نظم الفقه للزندويستي، 5/ب.

83 نظم الفقه للزندويستي، 7/ب.

84 المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 87/2.

85 المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 288/2، نقلاً عن فتاوى ما وراء النهر.

86 أي: على المرأة ومحرمه، كما سبق.

87 عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 64؛ نظم الفقه للزندويستي، 157/ب.

13. وسئل الشيخ أبو حفص عن امرأة لا تصلي الفرائض؟ قال يطلقها، وأن لقي الله ومهرها عليه أحب إلي من أن يطأ امرأة لا تصلي.⁸⁸

14. وذكر في فوائد الشيخ الإمام الأجل أبي حفص الكبير البخاري رحمه الله: اشترى بذرا على أنه بذر بطيخ شتوي وزرعه، ثم وجده بذر بطيخ صيفي: فالبيع باطل، وعلى البائع رد الثمن، وعلى المشتري ذلك البذر.⁸⁹

15. وذكر في فوائد أبي حفص الكبير البخاري رحمه الله: استقرض من رجل دانت فلوس، وعدد الفلوس عشرة بدائق أو أكثر، فعزت الفلوس، فصار الدائق ستة أو رخصت، فصار الدائق خمسة عشر: فإنه يأخذ منه عدد ما أعطى، ولا يزيد عليه.⁹⁰

16. وذكر في فوائد أبي حفص الكبير رحمه الله: رجل استأجر حمارا إلى قرية بأجر مسمى ذاهبا وجائيا على أن يرجع في يومه ذلك، فلم يرجع في يومه ذلك، ورجع في الغد؟ قال: عليه نصف الأجر للذهاب ولا شيء عليه في الرجوع؛ لأنه حالف حيث لم يرجع في يومه ذلك.⁹¹

17. [قال الأسروشنى:] ورأيت في فوائد الشيخ الإمام الراحل أبي حفص الكبير البخاري رحمه الله: الكفالة للصبي لا تجوز. قيل له: الصبي محجور عن المضار لا عن المنافع، بدليل قبول الهبة والصدقة، وفي هذا منفعة، فيجوز؟ قال رحمه الله: لأن الهبة أو الصدقة تصح بالفعل وفعله معتبر، فأما هاهنا فلا بد من القول، وأقواله غير معتبرة.⁹²

18. وفي فوائد الشيخ الإمام أبي حفص الكبير البخاري رحمه الله: سئل عن أيتام لهم وصي، ولهم أرض، هل للوصي إن يأخذ أرضهم مزارعة؟ قال: نعم، يأخذها مزارعة كما يأخذها غيره، ويشهد عند عقد المزارعة أنه يأخذها مزارعة.⁹³

19. وفي فوائد الشيخ الإمام أبي حفص الكبير رحمه الله: صبي قائم على سطح أو حائط، صاح به رجل، ففزع الصبي ووقع ومات: يغرّم الصائح دينه، وهي على عاقلته. وكذلك لو كان على الطريق، فمرت دابة، فصاح بها رجل، فوطأته الدابة فمات: يضمن الصائح دينه، وهي على عاقلته.⁹⁴

وتتفق هذه المسائل والفتاوى في بعض النقاط، منها أن جميعها مشاكل فقهية حلها أبو حفص الكبير رحمه الله. وقد صرح في بعضها أن أبا حفص سئل عنها فأفتى، وفي بعضها الآخر نقلت مسألة الفتوى مباشرة دون ذكر سؤال معها. ونقطة أخرى لافتة للنظر أن هذه المسائل ليست كلها من المسائل الفقهية؛ لأن ما أجاب أبو حفص الكبير رحمه الله عن بعضها هي المسائل غير الفقهية، وخاصة المسائل الاعتقادية/الكلامية. ويدل هذا على أن ما عرضت على أبي حفص للسؤال عن إجاباتها كان مسائل متنوعة، فقهية كانت أو غير فقهية، فأجاب أبو حفص -الذي هو من المشايخ المجتهدين في المسألة- عن هذه المسائل جميعها باجتهاده. وهذا يستلزم وصف هذه المسائل على أنها من المسائل التي يقال لها في طبقات المسائل للحنفية: «الفتاوى» و«الواقعات»، وفقا للتعريف السائد بين أهل العلم الذي وضعه أولا قتالي زاده ثم تابعه فيه من جاء بعده من فقهاء الحنفية، كما سبق.

88 عيون المسائل لأبي الليث السمرقندي، ص 474؛ الحاوي في الفتاوى للحصري، 22/ب (نقلا عن فتاوى ما وراء النهر)؛ كتاب الواقعات للصدر الشهيد، 144/ب؛ المحيط البرهاني لبرهان الدين البخاري، 3/171، 5/399؛ يتيمة الدهر للترجماني، 130/أ.

89 الفصول للأستروشنى، 398/ب-399/أ.

90 الفصول للأستروشنى، 147/ب.

91 الفصول للأستروشنى، 314/أ.

92 الفصول للأستروشنى، 146/أ.

93 الفصول للأستروشنى، 74/أ.

94 الفصول للأستروشنى، 253/أ.

خاتمة

تناول هذا البحث المؤلفات التي تحمل عنوان «المسائل» عموماً، ومسائل أبي حفص الكبير خصوصاً، والتي كتبت أكثرها في القرن 9/3، قبل أبي الليث السمرقندي الذي يعتبر أنه هو المؤلف المؤسس لأدبيات الفتوى الحنفية في آسيا الوسطى. وكان أهم الأهداف الأساسية لبحثنا هو تحديد هذه الكتب التي لم يصل أي منها حتى يومنا هذا، ومؤلفيها وإلقاء الضوء على طبيعتها، وبالأخص الكشف عن مصدرية ومرجعية مسائل أبي حفص الكبير لأدبيات الفتوى.

ومن أهم النتائج التي انتهينا إليها في بحثنا هي أن القرن 9/3 ليس مجرد «قرن رواية» روي فيه الكتب المؤسسة للمذهب الحنفي، خلافاً للاعتقاد السائد. وتمّ الكشف أيضاً في بحثنا أن هذا القرن هو قرن إما أُلّف فيه بالغالب كتب تناولت موضوعاً واحداً فقط أو كتب أقل تطوراً من حيث المنهجية والشمولية كنتيجة طبيعية لكونها من بين الأمثلة الأولى لنوعها.

وإن لم يبق معظم تلك النصوص الأصيله لكتب هذا القرن إلى يومنا هذا، إلا أنه استمر وجودها كمصدر ومرجع في ضمن الكتب الشاملة والمنهجية المكتوبة في القرن التالي (القرن 10/4). ونعتقد أن كتابة المؤلفات في القرن 10/4 على صفة الشمولية والمنهجية ودمج مؤلفات القرن 9/3 في طياتها كمصدر لها، هي كانت من بين الأسباب الرئيسة لعدم وصول الأخير إلى الفترات اللاحقة.

والكتب التي تحمل عنوان «المسائل» والتي هي موضوع بحثنا هي من المؤلفات التي تحمل سمات القرن الذي كتبت فيه، ولذلك لم تصل أي واحد منها إلى يومنا. وفي هذا السياق، لاحظنا أن هناك 15 كتاباً بعنوان «المسائل» أُلّفها فقهاء الأحناف الذين عاشوا في القرن 9/3، وصرنا إلى هذه الملاحظة من خلال الاقتباسات من تلك الكتب نفسها. وعلى العموم تعتبر هذه «المسائل» المنسوبة لتلاميذ أبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني والحسن بن زياد وتلاميذ تلاميذهم، أعمالاً مهمة أيضاً لأنها كتبت في فترة زمنية كانت تمثل بداية ظهور «طبقة المشايخ» في تاريخ المذهب الحنفي.

ومن بين هذه الكتب أيضاً مسائل أبي حفص الكبير، وهو اسم مؤثر في جوانب عديدة عند الحنفية في آسيا الوسطى. وقد تقرر في بحثنا أن هذا الكتاب الذي يشار إليه في المصادر أيضاً بفتاوى أبي حفص وفتاوى أبي حفص، كان من بين مصادر أهم كتب أدبيات الفتوى الحنفية، ومنها كتاب النوازل لأبي الليث السمرقندي الذي يعتبر مؤلفاً مؤسساً لهذا الأدب. وبناءً على الاقتباسات التي جاءت منه تم التوصل إلى أن هذا الكتاب كان أول «مجموعة فتاوى شخصية» في المنطقة، وتكوّنت من فتاوى أصدرها أبو حفص الكبير بعد عودته من العراق إلى بخارى. ومن هذا المنطلق يمكننا أن نقول: إن مسائل أبي حفص الكبير يعد من بين أوائل الأمثلة التي تتضمن مسائل من نوع الفتاوى/الواقعات/النوازل، وهو المرتبة الأخيرة في التصنيف الهرمي الثلاثي للمسائل الفقهية عند الحنفية.

كان غرضنا في هذا البحث هو الكشف عن «أدب المسائل» بشكل عام، ومسائل أبي حفص الكبير بشكل خاص من مختلف الزوايا. ونرى أنه من المهم لتاريخنا العلمي أن يسقط الضوء على التراكم العلمي لهذا القرن (القرن 9/3) الذي يعتبر «فترة الحلقات المفقودة» في العلوم الإسلامية، وذلك من خلال البحث عنه بواسطة الاقتباسات في مصادر القرون التالية التي تتسم بخصوصية «النص الناقل».

المصادر والمراجع

- الأجناس، أبو العباس أحمد بن محمد الناطفي، تحقيق: عبد الله بن سعد، كريم بن فؤاد، رياض: دار المأثور، 2016/1437.
- الإحكام في شرح درر الحكام، إسماعيل بن عبد الغني النابلسي، دمشق: دار الكتب الظاهرية، 5184.
- أخبار أبي حنيفة وأصحابه، الحسين بن علي الصيمري، تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني، بيروت: دار عالم الكتب، 1985/1405.
- أخبار القضاة، وكيع محمد بن خلف، تحقيق: مصطفى المراغي، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، 1947/1366.
- الأصل، أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: محمد بويونكالن، بيروت، قطر: دار ابن حزم، وزارة أوقاف دولة قطر، 1433هـ/2012م.
- الإمام محمد بن الحسن الشيباني نابغة الفقه الإسلامي، علي أحمد الندوي، دمشق: دار القلم، 1994/1414.
- الأنساب، عبد الكريم السمعاني، تحقيق: اليماني، الهاشمي، محمد أطفاف، حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، 1962/1382.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين ابن نجيم، د.م.: دار الكتاب الإسلامي، د.ت.
- بلوغ الأماني في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، محمد زاهد الكوثري، تحقيق: حمزة البكري، عمان: دار الفتح، 2017/1438.
- البنية شرح الهداية، بدر الدين العيني، تحقيق: أيمن صالح شعبان، بيروت: دار الكتب العلمية، 2000/1420.
- تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، بيروت: عالم الكتب، 1987هـ/1407م.
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القدر بن محمد القرشي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلوة، القاهرة: عيسى البابي الحلبي، 1978هـ/1398م.
- الحاوي في الفتاوى، محمد بن إبراهيم الحصري، إستانبول: مكتبة كوبرولي، فاضل أحمد باشا، 549.
- رحلة ابن بطوطة، محمد بن عبد الله ابن بطوطة، تحقيق: محمد الطنجي، د.م.: دار الشرق العربي، د.ت.
- رد المحتار في شرح در المختار، محمد أمين ابن عابدين، مصر: مصطفى البابي الحلبي، 1966هـ/1386م.
- شرح السير الكبير، شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي، تحقيق: كمال عبد العظيم العناني، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997هـ/1417م.
- شرح عقود رسم المفتي، محمد أمين ابن عابدين، تحقيق: شنول صيلان، أنقرة: وقف الديانة التركي، 2021هـ/1438م.
- الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تقي الدين بن عبد القادر التميمي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلوة، رياض: دار الرفاعي، 1989م.
- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع، تحقيق: علي محمد عمر، القاهرة: مكتبة الخانجي، 2001هـ/1421م.
- عمدة ذوي البصائر لحل مهمات الأشباه والنظائر، إبراهيم بن الحسين بيري زاده، تحقيق: صفوت كوسا وآخرون، إستانبول: مكتبة الإرشاد، 2016هـ/1437م.
- عيون المسائل، أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي (ت. 983/373)، تحقيق: صلاح الدين الناهي، بغداد: مطبعة أسعد، 1966هـ/1386م.

- غمز عيون البصائر على محاسن الأشباه والنظائر، أبو العباس أحمد بن محمد الحموي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1405هـ/1985م.
- الفتاوى الصغرى، نجم الدين يوسف بن أحمد الخاصي، إستانبول: مكتبة بايزيد، مرزيفونلو، 18980.
- فتاوى شيخ الإسلام عطاء بن حمزة السغددي، نجم الدين أبو حفص عمر النسفي، تحقيق: محمد ياسر شاهين، دار الرياحين، بيروت، 2021/1442.
- فتح القدير، كمال الدين ابن الهمام، مصر: مصطفى البابي الحلبي، 1970/1389.
- الفصول، مجد الدين محمد الأُسروشي، إستانبول: المكتبة السليمانية، قره جليبي، 202.
- كتاب النوازل، أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي، إستانبول: المكتبة السليمانية، نور عثمانية، 2067.
- كتاب الوقاعات، صدر الشهيد حسام الدين عمر بن عبد العزيز، إستانبول: مكتبة بايزيد، 18979.
- كثائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار، محمود بن سليمان الكفوي، تحقيق: صفوت كوسا وآخرون، إستانبول: مكتبة الإرشاد، 1438هـ/2017م.
- كشف الآثار الشريفة في مناقب الإمام أبي حنيفة، أبو محمد عبد الله بن محمد الحارثي السبذموني، تحقيق: لطيف الرحمن القاسمي، إستانبول: مكتبة الإرشاد، 1441هـ/2020م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، كاتب جليبي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- المبسوط، شمس الأئمة السرخسي، تصحيح: جمع من أفاضل العلماء، بيروت: دار المعرفة، د.ت.
- المحيط البرهاني، برهان الدين محمود بن أحمد البخاري، تحقيق: عبد الكريم سامي الجنددي، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2004م.
- مقدمة الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشباني، محمد بوينوكالن، إستانبول: Ocak Yayincilik، 2009.
- مقدمة كتاب الأصل لمحمد بن الحسن الشباني، محمد بوينوكالن، بيروت: دار ابن حزم، 1433هـ/2012م.
- النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، عبد الحي اللكنوي، بيروت: عالم الكتب، 1406هـ.
- نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف، محمد أمين ابن عابدين، إستانبول: د.د.، 1320هـ.
- نظم الفقه والإشراف على أصوله، يحيى بن علي الزندويستي، أوزبكستان: مكتبة الدولة الشعبية لمخطوطات الشرق، 2884.
- يتيمة الدهر في فتاوى أهل العصر، مجد الأئمة الترجماني، القاهرة: مكتبة الأزهر، 26958/2159.

Kaynakça/References

- Aynî, Bedreddin. *el-Binâye şerhu'l-Hidâye*. nşr. Eymen Salih Şaban. 13 Cilt. Beyrut: Dâru'l-kütübî'l-ilmîyye, 1420/2000.
- Bedir, Mürteza. "Ebû Hafs el-Kebîr". *Türkiye Diyanet Vakfı İslâm Ansiklopedisi*, EK-1/365. Ankara: TDV Yayınları, 2020.
- Boynukalın, Mehmet. "Mukaddime". *el-Aşl*. mlf. Muhammed b. el-Hasan eş-Şeybânî. 12 Cilt. Beyrut: Dâru İbn Hazm, 1433/2012.
- , "Mukaddime". *el-Câmiu's-sağîr*. mlf. Muhammed b. el-Hasan eş-Şeybânî. İstanbul: Ocak Yayıncılık, 2009.
- Buhârî, Burhâneddin Mahmud b. Ahmed. *el-Muḥiṭu'l-Burhânî*. nşr. Abdülkerim Sâmî el-Cündî. 9 Cilt. Beyrut: Dârü'l-Kütübî'l-İlmîyye, 1424/2004.
- Cürcânî, Hamza b. Yûsuf. *Târîhü Cürcân*. thk. Mürâkabe Abdülmuîd Han. Beyrut, Âlemü'l-kütüb, 1407/1987.
- Duman Soner. Adnan Hoyladı. "Teşekkül Döneminde Hanefiliğin Farklı Coğrafyalara Yayılması". *Bilimname* 45, (Kasım 2021): 1-42.
- Ençakar, Orhan. *Haneî Mezhebi Nevâdir Literatürü*. İstanbul: Marmara Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Doktora Tezi, 2019.
- , "Kınalızâde Ali Efendi'nin (ö. 979/1572) Tabakâtü'l-mesâil Adlı Risalesinin Tahkik ve Tahlili". *İslam Araştırmaları Dergisi* (2022): 97-143.
- Hâsî, Necmeddin. *el-Fetâvâ's-suğrâ*. İstanbul: Beyazıt Ktp. Merzifonlu, 18980.
- Hasîrî, Muhammed b. İbrahim. *el-Hâvî fi'l-fetâvâ*. İstanbul: Köprülü Kütüphanesi, Fazıl Ahmet Paşa, 549.
- İbn Âbidîn, Muhammed Emin. *Şerhu 'Uḫûdî resmî'l-müftî*. nşr. Şenol Saylan. Ankara: Vakfû'd-Diyaneti't-Türkiyye, 1438/2021.
- İbn Âbidîn, Muhammed Emin. *Reddû'l-muhtâr 'ale'd-Dürri'l-muhtâr*. Mısır: Mustafa el-Bâbî el-Halebî, 1386/1966.
- , Muhammed Emîn. "Neşru'l-'arf fi binâi ba'zî'l-ahkâm ale'l-'urf". *Mecmû'atü resâilü İbn Âbidîn*. İstanbul: b.y. 1320.
- İbn Nuceym, Zeynüddin. *el-Bahrü'r-râ 'iḫ şerhu Kenzî'd-dekâ 'iḫ*. y.y.: Dâru'l-kitâbî'l-İslâmî, 2. Baskı, t.y.
- İbnü'l-Hümâm, Kemâleddin. *Fethu'l-kadîr li'l-âcizi'l-fakîr*. 10 Cilt. Mısır: Mustafa el-Bâbî el-Halebî, 1389/1970.
- Kâtib Çelebi. *Keşfü'z-ẓunûn 'an esâmi'l-kütüb ve'l-fünûn*. 2 Cilt. Beyrut: Dâru İhyâi't-Türâsî'l-Arabî, t.y.
- Kefevî, Mahmud b. Süleyman. *Ketâ'ibü a'lâmi'l-ahyâr min fuḫahâ 'i mezhebi'n-Nu'mâni'l-muhtâr*. nşr. Saffet Köse vdğr. 4 Cilt. İstanbul: Mektebetü'l-İrşâd, 1438/2017.
- Kınalızâde Ali Efendi. *Tabakâtü'l-mesâil*. thk. Orhan Ençakar. "Kınalızâde Ali Efendi'nin (ö. 979/1572) Tabakâtü'l-mesâil Adlı Risalesinin Tahkik ve Tahlili". *İslam Araştırmaları Dergisi* (2022) 97-143.
- Kureşî, Abdülkâdir. *el-Cevâhirü'l-muḫḫıyye fi ṭabaḫâti'l-Ḥaneḫiyye*. nşr. Abdülfettah Muhammed el-Hulv. 5 Cilt. Kahire: Dâru Hecer, 1413/1993.
- Leknevî, Abdülhâyy. *en-Nâfi 'u'l-kebîr limen yuṭâli 'u'l-Câmi 'a's-şagîr*. Beyrut: Âlemü'l-kütüb, 1406.
- Nedvî, Ali Ahmed. *el-İmâm Muhammed b. el-Hasan eş-Şeybânî: nâbigatü'l-fikhi'l-İslâmî*. Dımaşk: Dâru'l-kalem, 1414/1994.
- Nablusî, İsmâil b. Abdülğani. *el-İḫkâm fi şerhi Düreri'l-ḫükkâm*. Dımaşk: Dârü'l-kütübî'z-Zâhiriyye, 5184.
- Nâtufî, Ebu'l-Abbâs. *el-Ecnâs*. nşr. Abdullah b. Sa'd, Kerim b. Sa'd. 2 Cilt. Riyâd: Darü'l-Me'sur, 2016/1437.
- Nesefî, Necmeddin Ebu Hafs Ömer. *Fetâvâ Şeyhilislâm 'Atâ b. Hamza es-Suğdî*. nşr. Muhammed Yasir Şahin. Beyrut: Dârü'r-Reyâhîn, 2021/1442.

- Pirîzâde, İbrahim b. Hüseyin. *'Umdetü zevi'l-beşâ'ir li-halli mühimmâti'l-Eşbah ve'n-nezâir*. nşr. Saffet Köse, İlyas Kaplan. 2 Cilt. İstanbul: Mektebetü'l-İrşâd, 1437/2016.
- Sadrüşşehid, Hüsameddin. *Kitâbü'l-vâkı'ât*. İstanbul: Beyazıt Ktp. 18979.
- Saymerî, Hüseyin b. Ali. *Ah̄bâru Ebî Hanîfe ve aşhâbihî*. Beyrut: Dâru âlemi'l-kütüb, 1405/1985.
- Sem'ânî, Abdülkerim. *el-Ensâb*. 13 Cilt. Haydarâbâd: Dâiratü'l-meârifî'l-Osmâniyye, 1382/1962.
- Serahsî, Ebû Bekr Muhammed b. Ahmed b. Sehl. *el-Mebsût*. 15 Cilt. Beyrut: Dâru'l-Marife, t.y.
- Semerkindî, Ebu'l-Leys. *Kitâbü'n-nevâzil*. İstanbul: Süleymaniye Kütüphanesi, Nuruosmaniye, 2067, 151b-367a.
- Tercümânî Mecdü'l-Eimme. *Yetîmetü'd-dehr fi fetâvâ ehli'l-'aşr. Kahire: el-Ezher Ktp. 2159/26958*.
- Temimî, Takiyyiddin. *eṭ-Ṭabaḳâtü's-seniyye fi terâcimi'l-Ḥanefiyye*. nşr. Abdülfettah Muhammed el-Hulv. 5 Cilt. Riyad: Dârü'r-Rifâi, 1989.
- Üsrûşeni, Mecdüddin Muhammed. *Fuṣûl*. İstanbul: Süleymaniye Ktp. Kara Çelebi, 202.
- Vekî, Muhammed b. Halef. *Ah̄bârü'l-kuḍât*. 3 Cilt. nşr. Mustafa el-Merâğî. Mısır: el-Mektebetü't-Ticâriyye el-Kübrâ, 1366/1947.
- Yılmaz, Okan Kadir. *İlk Tedvin Döneminde Hanefî Mezhebi Literatürünün Kayıp Eserleri*. İstanbul: Marmara Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü, Y. Lisans Tezi, 2017.
- Zendevisetî, Yahya b. Ali. *Naẓmü'l-fıkh ve'l-işrâf 'alâ usûlihî*. Özbekistan: Devlet Halk Ktp. Şark Yazmaları, 2884.